

قرار

2024

لرئيس مجلس جماعة طاطا عدد: ٣٧ بتاريخ: ٢٥ ابريل ٢٠٢٤

بإجراء مبارأة للتوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة طاطا

- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. حسب ما وقع تغييره وتميمه.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (06 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تميمه وتغييره.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة ومؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح إدارات التابعة للدولة ومؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادي الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف بعض اسلال ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمته.
- ✓ بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربیع الآخر 1421 (10 يولیو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن استنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5ماي 2016) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020.
- ✓ وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 10 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي:

○ المادة الاولى: توقيت ومكان المباراة.

تنظم جماعة طاطا يوم 2024/06/09 على الساعة التاسعة صباحا بمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين سوس ماسة - الفرع الإقليمي لطاطة مباراة التوظيف: في درجة طبيب من الدرجة الأولى: الطب العام.

○ المادة الثانية: المنصب المتباري بشأنه والتخصص المطلوب

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد (01) طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام. وتحصص نسبة 25 % من المناصب المفتوحة لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم و7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا للمرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 (19 شتنبر 1997).

○ المادة الثالثة: الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفوي او تطبيقي وتحدد مدتها ومعاملاتها وفقا للجدول التالي :

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار	الدرجة المتباري بشأنها
2	ساعتين (2)	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	الاختبار الاول	طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام
3	ثلاث ساعات (3)	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا او عدة مواضيع اختيارية	الاختبار الثاني	
3	30 دقيقة	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معا	

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تراوigh ما بين 0 و 20 وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي او تقل عن 05 من 20 . ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة اقصائية.

وتحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين. في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها. ولائحة الانتظار. مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية.

○ المادة الرابعة: شروط وملف الترشيح

يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين شهادة الدكتورة في الطب العام او إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها وفقا للتنظيمات الجاري بها العمل و المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012 كما وقع تغييره و تميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

ولا يعتد بشهادة النجاح. ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

ويكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس جماعة طاطا. يحمل الاسم العائلي والشخصي للمترشح وعنوانه وتوقيعه.
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة او الدبلوم في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقضاء.
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.
- بيان السيرة الذاتية. C.V يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الالكتروني.
- ظرفان (02) من نوع التلصيق الذاتي (Autocollant) متبرّأ وتحمل اسم وعنوان المترشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة التي ثبت التسجيل في لواح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة أو شهادة تشبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم).
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات او المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة.

○ المادة الخامسة : إيداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموظفين بجماعة طاطا -إقليم طاطا مقابل وصل بالاستلام او ترسل عن طريق البريد المضمون إلى السيد رئيس جماعة طاطا -إقليم طاطا وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية يوم 21/05/2024 قبل الساعة الرابعة و النصف مساء كآخر أجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة حتم مصالح البريد).

وتستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الأجل المحدد أعلاه او تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة. وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاخبارات الكتابية ثم الشفوية والنتائج الهاينية على الموقع الالكتروني للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وبعتبر نشر إعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة.

2024 5 ابريل

طاطا في:

رئيس المجلس الجماعي

